

نأفام قيل الغطر امثع عليه والمسافر المذكور ايضا ان يمسح  
بعض ظاهره علا خفيه ايام فلتت بلها المتصل بها وابشائها  
ون انشأه ذبعم البس ان ستر الخلق فرض الامن الاعلى وليس  
بعض ظهر كامن وكنا طاهرين فلا يمسح شيئا يمسح على ظاهره من  
متجسس بغيره وعفوه وثوبه يمسح ثبائه مثنى عليها في هو يمسح  
المعتادة غالباً لانه ليس به بغيره ليس ولم يحرم ليسه ان اشبه  
كحرف محرم او شئ من الدماء او يجل بظهور بعض فرض ولو لم  
بالفوق كالمخلان شرح وع يوجب على محض الوضوء وعلى من  
بظهر المسح غسله من غير كون الوضوء ومن بظهر القب ليس  
عليه شئ منها ولم يرد غسلها ولو نغسلها فان غسل رجله فيه  
ان نغسل بها يديه ولا يمسح حتى يشاء نغسلها لغيره ليس فعل  
ذرائع يمسح وهو ان اشغرت جفوناه وهو في يده قبل ان  
يصاي وضوء الوضوء ليس يمسح فرضه ونواقل او يمسحها  
بمسح لتقل بظهوره من غير ثبته ما يمسحها يمسح  
اغلاء واسفله خطوطا واجزا انقطع ما ووضع عود وعلة

الاسفل والجوانب

لكراهة

لكراهة لا يمسح اسفله وخرقه وعقبه ولسانه في باح ولو لم يمسح  
سلكا حويا مقصدا المعين وان لم يسلك طريقا شيقا  
ركبها وما شيا لمجهد مقصدا او القيل وان اغترف اليها  
بركوبها مقلوبا لا غيرهما الا ان شئها او ظن ان طرفة  
او حجابها دابته وعاد قريبا ولا يسجد للسهو وعلى جانتين  
استقبال في احوام وركوع وكبيرة وجلوب بين السجدة لثبوت وانما هما  
وعلى كباة ذكره احرام ففعل ان تسهل ركوت السجود اخفض  
لا وضع جبهته على سجده ومن يتودع او يعلو او يقر بايام التفتاة  
وانما الاية كان ولا يجوز فرض ولو جازاة وان اتم القيام ما  
منه وزا على اهلها الا ان وقتت وام واستغفرت او مئت  
ولدم يتخص بها ما في خلق الجهة او ضاق من دن ووضوح  
يتم وانقطاعا ونحوه من محن وبعبء ووجع وسفينة  
جاوية فان حولها شرح اعرف فورا وبني وفتح سرير يسر  
رجاله وفر منية هو لا يمسح على عجزه ثوبا مطلقا ويا يسا  
تدا وان اظفر اليه وكبيرة وعده ولا جاهد ويشترط ادم

1957